

## 5185 - حكم استعمال المكياج للتجميل للزوج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول السائلة هل وضع المكياج بقصد التجميل للرجل بالنسبة للمرأة في بيتها محرم أم لا؟ علماً بأنه لا أحد يراها إلا الزوج فقط لا بأس  
لا حرج في أخذ المكياج وغيره مما يحسن - 00:00:00

وجه إذا لم يكن في مضرة إذا كان المكياج أو غيره كالصابون وغيره إذا كان التجميل فلا بأس إلا إذا كان ذلك الشيء يضر الوجه يجعل  
بقعة سوداء أو يسبب مرض فلا. لكن إذا كان لا - 00:00:16

ينظف الوجه وينوره ولا يضر الوجه والقصد التجميل لزوجها فلا بأس بهذا والحمد لله. هم. جزاكم الله خيرا - 00:00:32